من فاسق فقد قطع رحمها .

حدثناه إبراهيم بن فراس أخبرنا أحمد بن علي المروزي أخبرنا ابن حميد أخبرنا يحيى بن ضريس عن الخليل بن زرارة عن مطرف عن الشعبي .

قال أبو سليمان بلغني في تفسيره عن الخليل قال هو أن يطلقها ثم يصر عليه فإن جاءت بولد كان لغير رشدة .

وأخبرنا ابن الأعرابي أخبرنا سعيد بن بشر بن جحوان الحارثي أخبرنا طلق بن غنام قال خرج حفص بن غياث يريد الصلاة وأنا خلفه فقامت امرأة حسناء فقالت له أصلح ا القاضي زوجني فإن لي إخوة يضرون بي .

قال فالتفت إلي فقال يا طلق اذهب زوجها إن كان الذي يخطبها كفئا فإن كان يشرب النبيذ حتى يسكر فلا تزوجه وإن كان رافضيا فلا تزوجه .

قلت لم أصلح ا القاضي .

قال إنه إن كان رافضيا فإن الثلاث عنده واحدة وإن كان يشرب النبيذ حتى يسكر فهو يطلق ولا يدري .

وقال أبو سليمان في حديث الشعبي أنه سئل عن رجل أفطر يوما من رمضان فقال ما تقول فيه المفاليق .

أخبرناه محمد بن هاشم أخبرنا الدبري عن عبد الرزاق عن ابن عيينة